

وإذ تؤكد من جديد الحق السيادي لكل دولة في أن تقرر بصورة مستقلة سياستها الخارجية وفقاً لمعايير ومبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة،

وإذ ترحب بموافقة السلطة التشريعية لتركمانستان على مركز الحياد الدائم لذلك البلد،

وإذ ترحب أيضاً برغبة تركمانستان في الاضطلاع بدور نشط وإيجابي في إقامة علاقات على أساس السلم والصداقة وتبادل المنفعة مع بلدان المنطقة ودول العالم الأخرى.

وإذ تعرب عن الأمل في أن يساهم مركز الحياد الدائم لتركمانستان في تعزيز السلم والأمن في المنطقة،

وإذ تحيط علماً بتأييد حركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة التعاون الاقتصادي لمركز الحياد الدائم لتركمانستان،

وإذ تدرك أن اختيار تركمانستان لنفسها مركز الحياد الدائم لا يؤثر في وفائها بالتزاماتها بموجب الميثاق، وسيسهم في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة،

١ - تعرف بمركز الحياد الدائم الذي أعلنته تركمانستان وتؤيدوه:

٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تحترم وتؤيد مركز تركمانستان هذا وأن تحترم أيضاً استقلالها وسيادتها وسلامتها الإقليمية.

الجلسة العامة ٩٠
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

باء

تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٠ الذي يتضمن مرفقه اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وقراريهما ٦٢/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١، و ٨٤/٤٨ باء المؤرخ ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣،

الآراء، إلى الدول الأطراف وذلك للنظر فيه في المؤتمر الاستعراضي الرابع أو في مؤتمر خاص يعقد بعد ذلك،

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الودية للاتفاقية وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات ووصيات المؤتمر الاستعراضي الثالث، وكذلك المقررات الواردة في التقرير النهائي للمؤتمر الخاص، بما في ذلك تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى الفريق المخصص؛

٤ - تلاحظ أنه سيجري، بناءً على طلب الدول الأطراف، عقد مؤتمر استعراضي رابع للأطراف في الاتفاقية في جنيف في الفترة من ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر إلى ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦، وأنه تم، بعد إجراء المشاورات المناسبة، تشكيل لجنة تحضيرية لذلك المؤتمر بباب الاشتراك فيها متوجه لجميع الأطراف في الاتفاقية، وأن اللجنة ستتعمق في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١٢ نيسان / أبريل ١٩٩٦؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم ما يلزم من مساعدة وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات للمؤتمر الاستعراضي الرابع ولا عماله التحضيرية؛

٦ - تطلب إلى جميع الدول الموقعة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تصدق عليها دون تأخير، وتطلب أيضاً إلى الدول الأخرى التي لم توقع على الاتفاقية أن تصبح أطرافاً فيها في موعد مبكر، لتسمم بذلك في تحقيق الانضمام العالمي إلى الاتفاقية؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين الأسلحة البتريولوجية (البيولوجية) والسموية ودمير تلك الأسلحة".

الجلسة العامة ٩٠
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

- ٨٠/٥٠ - صون الأمن الدولي

ألف

حياد تركمانستان الدائم

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة حياد تركمانستان الدائم،

- ٣ - تطلب إلى جميع دول البلقان أن تسعى إلى تنمية علاقات حسن الجوار وأن تضطلع باستمرار بأنشطة اتفاقية ومشتركة، ولاسيما بتدابير لبناء الثقة حسب الاقتضاء، وبخاصة في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛
- ٤ - تؤكد أهمية أن تقوم دول البلقان جميعها بتعزيز التعاون فيما بينها في جميع المجالين؛
- ٥ - تشدد على أن المشاركة الوثيقة لدول البلقان في ترتيبات التعاون في القارة الأوروبية ستؤثر تأثيراً مواتياً في الحالة السياسية والاقتصادية في المنطقة، وكذلك في علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان؛
- ٦ - تحت على إعادة العلاقات فيما بين جميع دول منطقة البلقان إلى حالتها الطبيعية؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل التماس آراء الدول الأعضاء، ولاسيما دول منطقة البلقان، وأراء المنظمات الدولية، وكذلك الهيئات المختصة بالأمم المتحدة، بشأن تنمية علاقات حسن الجوار في المنطقة والتدابير والأنشطة الوقائية الرامية إلى إقامة منطقة سلم وتعاون مستقرة في البلقان بحلول عام ٢٠٠٠، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، آخرها في اعتباره، في جملة أمور، الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء؛
- ٨ - تقرر أن تنظر في تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع في دورتها الثانية والخمسين.

الجلسة العامة ٩٠
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

وإذ تؤكد تصميماً على وجوب أن تعيش جميع الأمم معاً في جو من السلم وحسن الجوار،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى أن تتوحد دول البلقان في شكل منطقة سلم وأمن واستقرار وحسن جوار، وبذلك تسهم في صون السلم والأمن الدوليين، فتزيد امكانيات تحقيق التنمية المستدامة والرخاء لجميع شعوبها،

وإذ تلاحظ رغبة دول البلقان في تنمية علاقات حسن الجوار فيما بينها والعلاقات الودية مع جميع الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ ترحب بالجهود الدولية الحالية التي ترمي إلى تحقيق توسيعة سياسية شاملة للنزاع الدائر في يوغوسلافيا السابقة.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان^(٨٨)،

وإذ تؤكد أهمية التعاون الجاري بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

وإذ تحيط علماً بداولاتها بشأن هذا الموضوع في دورتها الحالية،

١ - تلاحظ مع الاهتمام آراء بعض الدول بشأن تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان الواردة في تقرير الأمين العام:

٢ - تحت المنظمات الدولية ذات الصلة وهيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختصة على تقديم آرائها بشأن هذا الموضوع إلى الأمين العام:

الحواشى

- (٤) Corr. A/50/377 و ١.
- (٥) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٨٠، الرقم ١٩٦٤.
- (٦) المرجع نفسه، المجلد ٧٧٩، الرقم ١٠٤٨٥.
- (٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٧ (A/50/27)، الفرع الثالث - ألف.

(٨٨) للاطلاع على المقررات المتخذة بناءً على تقارير اللجنة الأولى، انظر الفرع التاسع - باء - ٢.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، الملحق رقم ٢ (A/S-15/3)، الفقرة ٦٠ (الفقرة ٦، الفرع الأول، من النص المذكور).

(٢) دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع ١١.IX.91).